ابن عباس بن مرداس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم دعا لامته عشية عرفة
بالمغفرة فاجيب اني قد غفرت لهم ما خلا الظالم فاني اخذ للمظلوم منه قال اي
رب ان شيت اعطيت المظلوم من الجنة وغفرت للظالم فلم يجب عشيته فلما
اصبح بالمزدلفة اعاد الدعا فاجيب الى ما سيل قال فضحك صلى الله عليه وسلم
او قال تبسم فقال ابو بكر وعمر رضي الله عنهما بابي انت وامي ان هذه الساعة
ما كنت تضحك فيها فما الذي اضحكك اضحك الله سنك قال ان عدو الله ابليس
لما علم ان الله قد استجاب دعاي وغفر لامتي اخذ التراب فجعل يحثوا على راسه
ويدعوا بالويل والثبور فاضحكني ما رايت من جزعه رواه ابن ماجه نعم
ورواه ابو داود من الوجه الذي رواه ابن ماجه ولم يضعفه وقد جا في بعض
الروايات عن عمر العباس ما يبين ان المراد من الامة من وقف بعرفة وقال
الطبري انه محمول بالنسبة الى الظالم على من تاب وعجز عن وفايها وقيل
رواه البيهقي بنحو رواية ابن ماجه ثم قال وله شواهد كثيرة فان صح بشواهده
ففيه الحجة وان لم يصح فقد قال الله تعالى ويغفر ما دون ذلك لمن يشا
وظلم بعضهم بعضا دون الشرك انتهى وقال الترمذي في الحديث الصحيح
من حج فلم يرفث ولم يفسق خرج من ذنوبه كيوم ولدته امه وهو مخصوص
بالمعاصي المتعلقة بحقوق الله تعالى خاصة دون العباد ولا يسقط انفسها
فمن كان عليه صلاة او كفارة ونحوها من حقوق الله تعالى لا تسقط عنه
لانها حقوق لا ذنوب انما الذنب تاخيرها فنفس التاخير يسقط بالحج
لا هي نفسها فلو اخرها بعده تجدد اثم اخر فالحج المبرور يسقط اثم المخالفة
لا الحقوق وقال ابن تيمية من اعتقد ان الحج يسقط ما وجب عليه من
الحقوق كالصلاة يستتاب والا قتل ولا يسقط حق الادمي بالحج اجماعا
والله اعلم انتهى واستاذنت سودة رسول الله صلى الله عليه وسلم ليلة
جمع وكانت ثقيلة فاذن لها ان تدفع قبل حطمة الناس قالت عايشة فلان
اكون استاذنت رسول الله صلى الله عليه وسلم كما اذنت سودة احب الي من
مفروح به رواه البخاري وفي رواية ابي داود والنساي ارسل صلى الله عليه
وسلم بام سلمة ليلة النحر فرمت الجمرة قبل الفجر ثم مضت فافاضت فكان ذلك
اليوم الذي يكون رسول الله صلى الله عليه وسلم يعني عندها وعنه
صلى الله عليه وسلم بعث ام حبيبة من جمع بليل وفي رواية البخاري ومسلم والنساي عن
ابن عباس قال ارسلني صلى الله عليه وسلم مع ضعفة اهله فصلينا
الصبح بمنا ورمينا الجمرة وفي الموطا والصحيحين والنساي عن اسما انها نزلت
ليلة جمع عند المزدلفة فقامت تصلي ساعة ثم قالت يا بني هل غاب

القمر

القمر قلت لا ثم صلت ساعة ثم قالت هل غاب القمر فقلت نعم قالت فارتحلوا ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم قد اذن للظعن بالضم للنسا في الهوادج وقد
اختلف السلف في ترك المبيت بالمزدلفة فقال علقمة والنخعي والشعبي
من تركه فاته الحج وقال عطا والزهري وقتادة والشافعي والكوفيون
واسحق عليه دم ومن بات بها لم يجز له الدفع قبل النصف وقال مالك
ان من بها فلم ينزل فعليه دم وان نزل فلا دم عليه متى دفع انتهى ولما
طلع الفجر صلى النبي صلى الله عليه وسلم الفجر حين تبين الصبح باذان
واقامة وفي سنن البيهقي والنساي باسناد صحيح على شرط مسلم انه صلى
الله عليه وسلم قال للفضل بن العباس غداة يوم النحر التقط لي حصا
فالتقط له حصيات مثل حصى الخذف وهو بالمعجمتين ولم يكسرها كما
يفعل من لا علم عنده وفي رواية للنساي قال عليه الصلاة والسلام لابن
عباس غداة النحر وهو عليه الصلاة والسلام على راحلته هات التقط
لي فلقط حصيات من حصى الخذف فلما وضعهن في يده قال بامثال
هولا واياكم والغلو في الدين وانما هلك من قبلكم بالغلو في الدين قال
العلما وفي هذا الحديث دليل على استحباب اخذ الحصيات بالنهار
وهو راي البغوي قال ويكون ذلك بعد صلاة الصبح ونص عليه
الشافعي في الام والاملا لكن الجمهور كما قال الرافعي على استحباب الاخذ
بالليل لفراغهم فيه وهل يستحب ان يلتقط جميع ما يرمي به في الحج وبه
جزم في التنبيه واقره عليه النووي في تصحيحه لكن الاكثرون كما قال
الرافعي على استحباب الاخذ ليوم النحر خاصة ونص عليه الشافعي ايضا
قال في شرح المهذب والاحتياط ان يزيد فربما سقط منه شي انتهى
ثم ركب النبي صلى الله عليه وسلم القصوى حتى اتى المشعر الحرام
فرقي عليه فاستقبل القبلة وحمد الله وكبره وهلله ووحده فلم يزل واقفا
حتى اسفر جدا فدفع قبل ان تطلع الشمس وفي رواية عمر جابر وكان
المشركون لا ينفرون حتى تطلع الشمس وان رسول الله صلى الله
عليه وسلم كره ذلك فنفر قبل طلوع الشمس وفي حديث علي عند الطبري
لما اصبح صلى الله عليه وسلم بالمزدلفة غدا فوقف على قزح واردف الفضل
ثم قال هذا الموقف وكل المزدلفة موقف حتى اذا اسفر دفع وفي رواية
جابر واردف صلى الله عليه وسلم الفضل بن العباس وكان احسن الشعر ابيض وسيم
فلما دفع صلى الله عليه وسلم مرت ظعن يجرين فطفق الفضل ينظر اليهن فوضع
رسول الله صلى الله عليه وسلم يده على وجه الفضل فحول الفضل وجهه الى الشق

Copyright © King Saud University